

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-162019

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-162019-2022)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف / المستأنف ضده
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الاثنين 2023/12/11م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور / ...
رئيساً

الدكتور / ...
عضواً

الأستاذ / ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/11/27م، من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والاستئناف المقدم من ... بصفته الممثل النظامي للشركة المدعية بموجب عقد التأسيس، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (Z-2022-IZJ-2291) الصادر في الدعوى رقم (Z-48326-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: رفض اعتراض المدعية على بند الخسائر من التنازل للربح المعدل لعام 2018م.

ثانياً: رفض اعتراض المدعية على بند فروقات الاستيراد للعام 2018م.

ثالثاً: رفض اعتراض المدعية على بند رد فروقات ما بين الإيرادات الواردة في إقرار ضريبة القيمة المضافة وإيرادات القوائم المالية للربح المعدل لعام 2018م.

رابعاً: قبول اعتراض المدعية على بند إضافة رصيد مخصص الديون المشكوك في تحصيلها لعام 2018م.

خامساً: رفض اعتراض المدعية على بند المبالغ المستحقة للأطراف ذات العلاقة للعام 2018م.

سادساً: رفض اعتراض المدعية على بند إضافة رصيد الأرباح المبقة للعام 2018م.

سابعاً: رفض اعتراض المدعية على بند إضافة القروض لوعاء الزكوي لعام 2018م.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى الطرفين، تقدم كلا منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-162019

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-162019-2022)

ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيمكن استئنافه فيما البنود التالية: وفيما يخص بند (الخسائر من التنازل للربح المعدل لعام 2018م) فيحكي المكلف أن تنازل عن حصته في استثمار شركة ... إلى شركة ...، دون عوض مما أثر سلباً على أصول المنشأة وسبب حدوث خسائر في قائمة الدخل للمؤسسة، نتيجة التنازل من غير مقابل لأصل يمثل جزء كبير من أصول المنشأة، وأن أصول المنشأة في بداية السنة تبلغ قيمتها (389.926.713) ريال سعودي، وفي نهاية السنة (62.248.020) ريال سعودي، وإن الانخفاض هذا في قيمة الأصول نتج عن التنازل في قيمة الاستثمار لشركة شقيقة مما يلزم الاعتراف بقيمة الخسائر الناتجة عن هذه الحادثة في قائمة الدخل. وبند (فروقات الاستيراد لعام 2018م)، وبند (رد فروقات ما بين الإيرادات الواردة في إقرار ضريبة القيمة المضافة وإيرادات القوائم المالية للربح المعدل لعام 2018م)، وبند (المبالغ المستحقة للأطراف ذات العلاقة لعام 2018م)، وبند (إضافة رصيد الأرباح المبقاة لعام 2018م)، و بند (إضافة القروض للوعاء الزكوي لعام 2018م)، وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

كما لم يلقى القرار قبولا لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، فتقدمت باستئنافها على القرار المعترض عليه بموجب لائحة استئنافية تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فيمكن استئنافها فيما بند (إضافة رصيد مخصص الديون المشكوك في تحصيلها لعام 2018م) فتوضح الهيئة فتوضح الهيئة أن تبين لها من قرار دائرة الفصل أنها قبلت وجهة نظر المدعية لكونها تعديلات على القيمة العادلة نتيجة تطبيق المعايير الدولية، وتبين أنها قامت بتعديل رصيد مخصص الديون المشكوك فيها بإضافة رصيد أول المدة مضاف إليه الرصيد المحول من الأرباح المبقاة بعد تطبيق المعيار الدولي وفقاً للتفصيل التالي:

الحركة	الرصيد الافتتاحي	تعديلات عند التطبيق الأولي للمعيار الدولي للتقرير	الرصيد الافتتاحي بعد التعديل بناء على المعيار الدولي
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها	4,511,945	4,953,619	9,465,564
الأرباح المدورة	73,330,232	-4,953,619	68,376,613

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-162019

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-162019-2022)

مما يتضح بأن الرصيد المضاف إلى المخصص ومقداره (4,953,619) ريال، فجرى تخفيضه من رصيد الأرباح المدورة، وبناء على نتيجة القرار الصادر من دائرة الفصل جرى تخفيض المخصص بمبلغ (4,953,619) ريال بالإضافة إلى أن تطبيق المعيار نتج عنه تخفيض رصيد الأرباح المدورة بنفس المبلغ وزيادة في المخصص، فقامت بإضافة رصيد أول العام البالغ (9,465,564) ريال، لعدم وجود مستخدم خلال العام، وعليه فإن الهيئة تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الاثنين 2023/12/11م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة بشأن بند (إضافة رصيد مخصص الديون المشكوك في تحصيلها لعام 2018م) وحيث يكمن استئناف الهيئة في إلغاء دائرة الفصل لقرارها المبني على تطبيق المعايير الدولية. وحيث تنص الفقرة (أولاً / 7) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ أنه: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 7- الاحتياطات المرحلة من سنوات سابقة (رصيد أول العام)"، واستناداً على الفقرة (ج) منها التي نصت على أنه: "للأغراض الزكوية يؤخذ في الاعتبار نتائج إعادة تقييم الأوراق المالية من ربح أو خسارة طبقاً للقيمة السوقية". وحيث أن قرار دائرة الفصل انتهى بتأييد المكلف باعتبار أن المبلغ (4,953,619) ريال سعودي لا يمثل محول من رصيد الأرباح المبقاة، وإنما يمثل تعديلات على القيمة العادلة نتيجة لتطبيق معايير المحاسبة الدولية في عام 2018م، وبالاطلاع على القوائم المالية قائمة التغيرات في حقوق الملكية يتضح أن المبلغ محل النزاع المحول للمخصص تم من حساب الأرباح المبقاة، كما يتضح من إجراء الهيئة أنه تم استبعاد المبلغ من الأرباح المبقاة، حيث يتمثل إجراءاتها في

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-162019

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-162019-2022)

إضافة رصيد أول المدة بعد استبعاد مبلغ التعديلات عند تطبيق المعيار أي إضافة رصيد أول المدة بقيمة (68,376,613) ريال، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل في هذا البند.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (الخسائر من التنازل للربح المعدل لعام 2018م) وحيث يكمن استئناف المكلف في أن التنازل عن حصته في استثمار شركة... دون عوض مما أثر على أصول المنشأة. وحيث تنص الفقرة (3) من المادة (20) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ أنه: "يقع عبء إثبات صحة ما ورد في إقرار المكلف الزكوي من بنود وأي بيانات أخرى على المكلف، وفي حالة عدم تمكنه من إثبات صحة ما ورد في إقراره، يجوز للهيئة عدم إجازة البند الذي لا يتم إثبات صحته من قبل المكلف أو القيام بربط تقديري وفقاً لوجهة نظر الهيئة في ضوء الظروف والحقائق المرتبطة بالحالة والمعلومات المتاحة لها" وحيث إن الخلاف يتمحور حول التغيير القانوني الناتج عن عملية نقل ملكية الاستثمارات في الشركات التابعة إلى ملكية الشركة الأم، وذلك لوفاء المالك (رحمه الله) إلى الأبناء وبذلك أصبحت ملكية الاستثمارات في الشركة التابعة مملوكة للشركة الأم، وعند نقل الحسابات تكون رصيد خسائر من إجمالي العملية، ويتبين أن سبب رفض الهيئة يعود إلى عدم تقديم المستندات المؤيدة لهذه العملية، وبالرجوع إلى الإيضاحات في القوائم المالية نصّ الإيضاح 8 بعملية التنازل التي حدثت " خلال السنة تم تحويل 2.83% من حصة شركة... للشوكولاته والهدايا إلى طرف آخر دون عوض، يتم تسجيل القيمة الدفترية لهذا الحصة (12.072.447 ريال سعودي) كخسارة من تخفيض الفائدة، تم تحويل الاستثمار المتبقي في شركة... للشوكولاته والهدايا المحدودة حصة بنسبة (20.47%) وشركة... للشوكولاته (23.3%) إلى شركة... بالقيم الدفترية البالغة 103.877.491 ريال سعودي، كما في 2 مايو 2018م قامت المؤسسة أيضاً باستبعاد استثمارها في شركة... إلى شركة... بقيمة دفترية بلغت 246.683.987 ريال سعودي مما أدى إلى تحقيق احتياطي قيمة عادلة يبلغ 39.240.723 ريال سعودي في الأرباح المبقة. " كما أن عملية الاستثمار في حال عدم التنازل هي أصلاً من المحسومات من الوعاء الزكوي، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل في هذا البند.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف على بقية البنود محلّ الدعوى. وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محلّ الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-162019

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-162019-2022)

التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقية البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف/ ... سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)، والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-2291) الصادر في الدعوى رقم (Z-48326-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (إضافة رصيد مخصص الديون المشكوك في تحصيلها)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 2- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الخسائر من التنازل للربح المعدل لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (فروقات الاستيراد لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (رد فروقات ما بين الإيرادات الواردة في إقرار ضريبة القيمة المضافة وإيرادات القوائم المالية للربح المعدل لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 5- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (المبالغ المستحقة للأطراف ذات العلاقة لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 6- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (إضافة رصيد الأرباح المبقة لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 7- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (إضافة القروض للوعاء الزكوي لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-162019

الصادر في الاستئناف المقيم برقم (Z-162019-2022)

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو
الدكتور / ...

عضو
الأستاذ / ...

رئيس الدائرة
الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً ولا تحتاج إلى توقيع.